

٢٠١٦ / ١٠ / ١٠

في القضية رقم ١٠ / ٢٠١٦ جازاوي مصر نيابة الإسماعيلية

٢٠١٦ / ١٠ / ١٠ جازاوي مصر نيابة الإسماعيلية

اتهم النيابة العسكرية المدعى بـ

- ١- مدني / محمد الخضري سعد الدين رضوان (هــ ١٠٠٠)
 - ٢- مدني / عماد علي محمد (هــ ١٠٠٠)
 - ٣- مدني / أشرف محمد أبو العلاء زمينه (هــ ١٠٠٠)
 - ٤- مدني / جلال عبد السميع عبد السلام جبريل (هــ ١٠٠٠)
 - ٥- مدني / محي الدين محمد أحمد أبو العز (هــ ١٠٠٠)
 - ٦- مدني / متولى محمد متولى (هــ ١٠٠٠)
 - ٧- مدني / رضا السيد أبو الغيط عبده عليوه (هــ ١٠٠٠)
 - ٨- مدني / محمود أبو مسلم محمد السيد أحمد (هــ ١٠٠٠)
 - ٩- مدني / محمد ناصر حسن حنايف العناني (محبوب)
 - ١٠- مدني / بلال محمد السيد عبده عليوه (محبوب)
 - ١١- مدني / مصطفى السيد عبد العاطي عبد الموجود (محبوب)
 - ١٢- مدني / عبد الله محمد بدير السيد أبو شاذل (محبوب)
 - ١٣- مدني / عبد الرحمن بكري محمد سكري (محبوب)
 - ١٤- مدني / محمد محمد محمود حليبه (هــ ١٠٠٠)
 - ١٥- مدني / أسامة سيد خليفة محمود حامد (هــ ١٠٠٠)
 - ١٦- مدني / إسلام محمد محمد الإمام (محبوب)
 - ١٧- مدني / إديي محمد الخضري سعد الدين رضوان (محبوب)
 - ١٨- مدني / محمود محمد محمد بود درغام (هــ ١٠٠٠)
 - ١٩- مدني / أحمد أسامة محمد أبو عوف (هــ ١٠٠٠)
 - ٢٠- مدني / أحمد حسن محمد العسكري (هــ ١٠٠٠)
- لأنهم في غضون عام ٢٠١٥ - ٢٠١٦

ارتكبوا الاتي

اتهمهم جميعاً :-

- انضموا إلى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون - جماعة الإخوان الإدارية - الغرض منها الدعوة إلى تعديل أحكام الدستور والقوانين ومنح مؤسسات الدولة وظائفها العامة من ممارسة أعمالها والاعتداء على الحرية الشخصية المواطنين وغيرها من الحريات والحقوق العامة التي كفلها الدستور والقانون والاضراب بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي مع علمهم بأغراضها وكان الإرهاب هو الوسيلة التي استخدموها في تحقيق تلك الأغراض وتدمير النسيج الوطني.
- حاولوا بالقوة قلب نظام الحكم وتغيير دستور الدولة ونظامها الجمهوري وتشكيل الحكومة بانضمامهم إلى إحدى الجماعات التي تستخدم القوة والعنف لالقاء الرعب في نفس المجتمع وتعريض سلامته وأمنه إلى الخطر بالذكية الموصوفة بالاتهام الأول وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق.

اتهمهم من السابغ وحتى العشرين :-

- خربوا عمداً بعض مباني وأماكن عامة مخصصة لمصالح حكومية ومرافق عامة في محول كهرباء والمملوك لثمة اقتناء أجهزة الكهرباء ، عدد ٢ كابينة تليفونات خاصة بوزارة الداخلية المصرية للاتصالات ودمروا ال بور سعيد - بقصد إحداث الرعب وإشاعة الفوضى بين الناس تنفيذاً لغرض إرهابي وتدمير النسيج الوطني الموضح تفصيلاً بالأوراق.
- تسببوا عمداً في إتلاف محول كهرباء والمملوك لثمة خداه لأجهزة الكهرباء بأن فجروا فيه عبوات مفرقة ومخلوطة بغير صلاح للاستعمال وقد تسبب على ذلك انقطاع التيار الكهربائي مؤقتاً وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق.

٥ / ٢٠١٦ جاريه في (١٥) من اسبوع

رئيس، نيابة الأسماجيليه العسكريه الخلد

ره المدعى العام العسكرى
نيابة بورسعيد العسكرية الجزئية

قائمة وأدلة التوثيق

فى القضية رقم ٢٠١٦ / ١١ / جنائيا ص.ج. كلى الإسماء بلبه

٢٠١٦ / ٥ جنائيا ص.ج. جزائى بورسعيد

أولاً: شهادة الشهود :-

١- نقيب شرطة مدنية/أحمد محمد السعيد السد ٢٥ من ضابط بقطاع الأمن الوطنى ببورسعيد

يشهد أن تحرياته السرية أكدت قيام قيادات تنظم الإخوانى الإرهابى الهاربة بالخارج بإجراء عدة إجتماعات فيما بينهم فى عقاب ضبط العديد من قيادات التنظيم بالبلاد وإحالة البعض منهم فى قضايا العنف والإرهاب وإتفقوا خلال تلك الإجتماعات على تعديل المنهاج الدعوى والتربوى لأعضاء التنظيم ليتناسب مع طبيعة المرحلة التى يمر بها التنظيم وإعتبار الجهاد فرض عين حال على جميع عناصر التنظيم بهدف ربط ودمج باقى التنظيمات الإرهابية الجهادية الموجودة على الساحة والتى تعتنق الأفكار الجهادية والتكفيرية تحت قيادة التنظيم الإخوانى مستغلين فى ذلك توافق المنهاج التربوى لجماعة الإخوان مع باقى فصائل التطرف فضلاً عن إتفاقهم على تحقيق هدفهم الإستراتيجى المتمثل فى إشاعة الفوضى بالبلاد وتنفيذ عمليات إغتيال لضباط الشرطة والجيش يدعوى أنها أعمال جهادية تستهدف إسقاط النظام القائم وإقامة ادولة الإسلامية بالبلاد وقد قامت قيادات التنظيم بالداخل بتعديل الهيكل التنظيمى للجماعة بإدخال ما يسمى باللجان النوعية حيث كلف مسئولى المحافظات بتشكيل عدة لجان على مستوى كل محافظة من العناصر الإخوانية المتشددة والمرتبطة بالمنهاج الجديد لتنفيذ عمليات عدائية وإغتيالات ضد ضباط الشرطة والجيش ومؤسسات الدولة وقد توصلت تحرياته الى قيام الوارد أسمائهم بقرار الإتهام الى ارتكاب الجرائم المشار إليها والمحرم عنها المحاضر المرفقة .

٢- مدنى/رزق على رزق قاسم السد ٩٤ من ويعمل مسئول قسم الحوادث والتحقيقات بسنترال بورسعيد

يشهد أن قيمة التلفيات بكابينة خدمة العملاء هى مبلغ أربعة عشر ألف وتسعمائة وتسعة وعشرون جنيهاً .

ثانياً: الأدلة المادية والفنية :-

- ١- ما ثبت من تقرير قسم المفرقات بإدارة الحماية المدنية من أنه بفحص البلاغ بشأن انفجار عبوه خلف لوحة توزيع تليفونات بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢٢ تبين أنها عبارة عن مواد تدخل فى حكم المفرقات وأدى الانفجار الى إتلاف اللوحة بالكامل .
- ٢- ما ثبت من كتاب الشركة المصرية للاتصالات من أن قيمة تلفيات كابينة التليفونات قدرت بمبلغ ثمانية وثلاثون ألف ومائة وثمانية وثمانون جنيهاً وثمانية وسبعون قرشاً .
- ٣- ما ثبت من كتاب قطاع شبكات بورسعيد التابع لشركة القناة لتوزيع الكهرباء من أنه بمعاينة المحول الكهربى - كشك البنا أراب - نتيجة انفجار عبوه به بتاريخ ٢٠١٥/٤/١٨ تبين أن قيمة تلفيات قدرت بمبلغ أربعة وثلاثون ألف وأربعمائة وأربعة وأربعون جنيهاً فقط لا غير .

ثالثاً : ملاحظات النيابة العسكرية :-

حيث الثابت من مطالعة الأوراق وهدياً بما تضمنته التحقيقات ، فضلاً عما جاء بشهادة النقيب/ أحمد محمد السعيد وما أوردته تقارير الأدلة الجنائية المرفقة بالأوراق ، الأمر الذى تكون معه الأدلة القولية والفنية قد استقامت وتكاملت قبل المتهمين بما يكفى لتقديمهم للمحاكمة الجنائية لينالوا عقاب ما إقترفت يداهم .

(التوقيع)

مقدم / مجدى محمود الزياتى

رئيس نيابة بورسعيد العسكرية الجزئية

مجلس تحقيق

في الحضر والغيبة ١٤١٥ / ١٤١٦ - ١٤١٧ - ١٤١٨ - ١٤١٩ - ١٤٢٠ - ١٤٢١ - ١٤٢٢ - ١٤٢٣ - ١٤٢٤ - ١٤٢٥ - ١٤٢٦ - ١٤٢٧ - ١٤٢٨ - ١٤٢٩ - ١٤٣٠ - ١٤٣١ - ١٤٣٢ - ١٤٣٣ - ١٤٣٤ - ١٤٣٥ - ١٤٣٦ - ١٤٣٧ - ١٤٣٨ - ١٤٣٩ - ١٤٤٠ - ١٤٤١ - ١٤٤٢ - ١٤٤٣ - ١٤٤٤ - ١٤٤٥ - ١٤٤٦ - ١٤٤٧ - ١٤٤٨ - ١٤٤٩ - ١٤٥٠ - ١٤٥١ - ١٤٥٢ - ١٤٥٣ - ١٤٥٤ - ١٤٥٥ - ١٤٥٦ - ١٤٥٧ - ١٤٥٨ - ١٤٥٩ - ١٤٦٠ - ١٤٦١ - ١٤٦٢ - ١٤٦٣ - ١٤٦٤ - ١٤٦٥ - ١٤٦٦ - ١٤٦٧ - ١٤٦٨ - ١٤٦٩ - ١٤٧٠ - ١٤٧١ - ١٤٧٢ - ١٤٧٣ - ١٤٧٤ - ١٤٧٥ - ١٤٧٦ - ١٤٧٧ - ١٤٧٨ - ١٤٧٩ - ١٤٨٠ - ١٤٨١ - ١٤٨٢ - ١٤٨٣ - ١٤٨٤ - ١٤٨٥ - ١٤٨٦ - ١٤٨٧ - ١٤٨٨ - ١٤٨٩ - ١٤٩٠ - ١٤٩١ - ١٤٩٢ - ١٤٩٣ - ١٤٩٤ - ١٤٩٥ - ١٤٩٦ - ١٤٩٧ - ١٤٩٨ - ١٤٩٩ - ١٥٠٠ - ١٥٠١ - ١٥٠٢ - ١٥٠٣ - ١٥٠٤ - ١٥٠٥ - ١٥٠٦ - ١٥٠٧ - ١٥٠٨ - ١٥٠٩ - ١٥١٠ - ١٥١١ - ١٥١٢ - ١٥١٣ - ١٥١٤ - ١٥١٥ - ١٥١٦ - ١٥١٧ - ١٥١٨ - ١٥١٩ - ١٥٢٠ - ١٥٢١ - ١٥٢٢ - ١٥٢٣ - ١٥٢٤ - ١٥٢٥ - ١٥٢٦ - ١٥٢٧ - ١٥٢٨ - ١٥٢٩ - ١٥٣٠ - ١٥٣١ - ١٥٣٢ - ١٥٣٣ - ١٥٣٤ - ١٥٣٥ - ١٥٣٦ - ١٥٣٧ - ١٥٣٨ - ١٥٣٩ - ١٥٤٠ - ١٥٤١ - ١٥٤٢ - ١٥٤٣ - ١٥٤٤ - ١٥٤٥ - ١٥٤٦ - ١٥٤٧ - ١٥٤٨ - ١٥٤٩ - ١٥٥٠ - ١٥٥١ - ١٥٥٢ - ١٥٥٣ - ١٥٥٤ - ١٥٥٥ - ١٥٥٦ - ١٥٥٧ - ١٥٥٨ - ١٥٥٩ - ١٥٦٠ - ١٥٦١ - ١٥٦٢ - ١٥٦٣ - ١٥٦٤ - ١٥٦٥ - ١٥٦٦ - ١٥٦٧ - ١٥٦٨ - ١٥٦٩ - ١٥٧٠ - ١٥٧١ - ١٥٧٢ - ١٥٧٣ - ١٥٧٤ - ١٥٧٥ - ١٥٧٦ - ١٥٧٧ - ١٥٧٨ - ١٥٧٩ - ١٥٨٠ - ١٥٨١ - ١٥٨٢ - ١٥٨٣ - ١٥٨٤ - ١٥٨٥ - ١٥٨٦ - ١٥٨٧ - ١٥٨٨ - ١٥٨٩ - ١٥٩٠ - ١٥٩١ - ١٥٩٢ - ١٥٩٣ - ١٥٩٤ - ١٥٩٥ - ١٥٩٦ - ١٥٩٧ - ١٥٩٨ - ١٥٩٩ - ١٦٠٠ - ١٦٠١ - ١٦٠٢ - ١٦٠٣ - ١٦٠٤ - ١٦٠٥ - ١٦٠٦ - ١٦٠٧ - ١٦٠٨ - ١٦٠٩ - ١٦١٠ - ١٦١١ - ١٦١٢ - ١٦١٣ - ١٦١٤ - ١٦١٥ - ١٦١٦ - ١٦١٧ - ١٦١٨ - ١٦١٩ - ١٦٢٠ - ١٦٢١ - ١٦٢٢ - ١٦٢٣ - ١٦٢٤ - ١٦٢٥ - ١٦٢٦ - ١٦٢٧ - ١٦٢٨ - ١٦٢٩ - ١٦٣٠ - ١٦٣١ - ١٦٣٢ - ١٦٣٣ - ١٦٣٤ - ١٦٣٥ - ١٦٣٦ - ١٦٣٧ - ١٦٣٨ - ١٦٣٩ - ١٦٤٠ - ١٦٤١ - ١٦٤٢ - ١٦٤٣ - ١٦٤٤ - ١٦٤٥ - ١٦٤٦ - ١٦٤٧ - ١٦٤٨ - ١٦٤٩ - ١٦٥٠ - ١٦٥١ - ١٦٥٢ - ١٦٥٣ - ١٦٥٤ - ١٦٥٥ - ١٦٥٦ - ١٦٥٧ - ١٦٥٨ - ١٦٥٩ - ١٦٦٠ - ١٦٦١ - ١٦٦٢ - ١٦٦٣ - ١٦٦٤ - ١٦٦٥ - ١٦٦٦ - ١٦٦٧ - ١٦٦٨ - ١٦٦٩ - ١٦٧٠ - ١٦٧١ - ١٦٧٢ - ١٦٧٣ - ١٦٧٤ - ١٦٧٥ - ١٦٧٦ - ١٦٧٧ - ١٦٧٨ - ١٦٧٩ - ١٦٨٠ - ١٦٨١ - ١٦٨٢ - ١٦٨٣ - ١٦٨٤ - ١٦٨٥ - ١٦٨٦ - ١٦٨٧ - ١٦٨٨ - ١٦٨٩ - ١٦٩٠ - ١٦٩١ - ١٦٩٢ - ١٦٩٣ - ١٦٩٤ - ١٦٩٥ - ١٦٩٦ - ١٦٩٧ - ١٦٩٨ - ١٦٩٩ - ١٧٠٠ - ١٧٠١ - ١٧٠٢ - ١٧٠٣ - ١٧٠٤ - ١٧٠٥ - ١٧٠٦ - ١٧٠٧ - ١٧٠٨ - ١٧٠٩ - ١٧١٠ - ١٧١١ - ١٧١٢ - ١٧١٣ - ١٧١٤ - ١٧١٥ - ١٧١٦ - ١٧١٧ - ١٧١٨ - ١٧١٩ - ١٧٢٠ - ١٧٢١ - ١٧٢٢ - ١٧٢٣ - ١٧٢٤ - ١٧٢٥ - ١٧٢٦ - ١٧٢٧ - ١٧٢٨ - ١٧٢٩ - ١٧٣٠ - ١٧٣١ - ١٧٣٢ - ١٧٣٣ - ١٧٣٤ - ١٧٣٥ - ١٧٣٦ - ١٧٣٧ - ١٧٣٨ - ١٧٣٩ - ١٧٤٠ - ١٧٤١ - ١٧٤٢ - ١٧٤٣ - ١٧٤٤ - ١٧٤٥ - ١٧٤٦ - ١٧٤٧ - ١٧٤٨ - ١٧٤٩ - ١٧٥٠ - ١٧٥١ - ١٧٥٢ - ١٧٥٣ - ١٧٥٤ - ١٧٥٥ - ١٧٥٦ - ١٧٥٧ - ١٧٥٨ - ١٧٥٩ - ١٧٦٠ - ١٧٦١ - ١٧٦٢ - ١٧٦٣ - ١٧٦٤ - ١٧٦٥ - ١٧٦٦ - ١٧٦٧ - ١٧٦٨ - ١٧٦٩ - ١٧٧٠ - ١٧٧١ - ١٧٧٢ - ١٧٧٣ - ١٧٧٤ - ١٧٧٥ - ١٧٧٦ - ١٧٧٧ - ١٧٧٨ - ١٧٧٩ - ١٧٨٠ - ١٧٨١ - ١٧٨٢ - ١٧٨٣ - ١٧٨٤ - ١٧٨٥ - ١٧٨٦ - ١٧٨٧ - ١٧٨٨ - ١٧٨٩ - ١٧٩٠ - ١٧٩١ - ١٧٩٢ - ١٧٩٣ - ١٧٩٤ - ١٧٩٥ - ١٧٩٦ - ١٧٩٧ - ١٧٩٨ - ١٧٩٩ - ١٨٠٠ - ١٨٠١ - ١٨٠٢ - ١٨٠٣ - ١٨٠٤ - ١٨٠٥ - ١٨٠٦ - ١٨٠٧ - ١٨٠٨ - ١٨٠٩ - ١٨١٠ - ١٨١١ - ١٨١٢ - ١٨١٣ - ١٨١٤ - ١٨١٥ - ١٨١٦ - ١٨١٧ - ١٨١٨ - ١٨١٩ - ١٨٢٠ - ١٨٢١ - ١٨٢٢ - ١٨٢

23/5/ محمد بن الزنادي

۱۵۵۱/۱ برامرا و بخیر و صلاحی
مستحق و باطنی (با کمال)

[illegible][illegible][illegible][illegible][illegible][illegible]

38/11 - 11/11/2019 - 11/11/2019

مجلس الشورى
البحرين

.....

.....

.....

سكريتير التحقيق

رئيس النيابة

1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	30	31	32	33	34	35	36	37	38	39	40	41	42	43	44	45	46	47	48	49	50	51	52	53	54	55	56	57	58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74	75	76	77	78	79	80	81	82	83	84	85	86	87	88	89	90	91	92	93	94	95	96	97	98	99	100
---	---	---	---	---	---	---	---	---	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	-----

1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	30	31	32	33	34	35	36	37	38	39	40	41	42	43	44	45	46	47	48	49	50	51	52	53	54	55	56	57	58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74	75	76	77	78	79	80	81	82	83	84	85	86	87	88	89	90	91	92	93	94	95	96	97	98	99	100	101	102	103	104	105	106	107	108	109	110	111	112	113	114	115	116	117	118	119	120	121	122	123	124	125	126	127	128	129	130	131	132	133	134	135	136	137	138	139	140	141	142	143	144	145	146	147	148	149	150	151	152	153	154	155	156	157	158	159	160	161	162	163	164	165	166	167	168	169	170	171	172	173	174	175	176	177	178	179	180	181	182	183	184	185	186	187	188	189	190	191	192	193	194	195	196	197	198	199	200	201	202	203	204	205	206	207	208	209	210	211	212	213	214	215	216	217	218	219	220	221	222	223	224	225	226	227	228	229	230	231	232	233	234	235	236	237	238	239	240	241	242	243	244	245	246	247	248	249	250	251	252	253	254	255	256	257	258	259	260	261	262	263	264	265	266	267	268	269	270	271	272	273	274	275	276	277	278	279	280	281	282	283	284	285	286	287	288	289	290	291	292	293	294	295	296	297	298	299	300	301	302	303	304	305	306	307	308	309	310	311	312	313	314	315	316	317	318	319	320	321	322	323	324	325	326	327	328	329	330	331	332	333	334	335	336	337	338	339	340	341	342	343	344	345	346	347	348	349	350	351	352	353	354	355	356	357	358	359	360	361	362	363	364	365	366	367	368	369	370	371	372	373	374	375	376	377	378	379	380	381	382	383	384	385	386	387	388	389	390	391	392	393	394	395	396	397	398	399	400	401	402	403	404	405	406	407	408	409	410	411	412	413	414	415	416	417	418	419	420	421	422	423	424	425	426	427	428	429	430	431	432	433	434	435	436	437	438	439	440	441	442	443	444	445	446	447	448	449	450	451	452	453	454	455	456	457	458	459	460	461	462	463	464	465	466
---	---	---	---	---	---	---	---	---	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----

٢٠١٦ / ٢ / ٣

بمقر النيابة

رئيس النيابة

مقدم / محمى محمود الزيات

بعد الاطلاع وعرض الأوراق تقرر الآتى:-

أولاً:- استمرار قيد الأوراق جنائية بالمواد ٤٠ ، ٤١ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٨٦ ، ٨٦ مكرر / ٢ ، ٨٦ مكرر / ٣ ، ٨٧ ، ٨٩ ، ٩٠ ، ٩٦ ، ١٠٢ / ١ ، ب ، ج / ١ ، د ، ١٦٢ مكرر / ١ ، ٣ من قانون العقوبات ، ١ / ١ ، ٢٥ مكرر / ١ ، ١ / ٢٦ ، ١ / ٣٠ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانونين رقمى ٢٦ لسنة ١٩٧٨ ، ١٠١ لسنة ١٩٨٠ ، ١٦٥ لسنة ١٩٨٠ والبند رقم ٧ من الجدول رقم (١) وقرار وزير الداخلية رقم ١٧٥٦ لسنة ٢٠٠٧ ، والقرار رقم ٢٠٠٧ / ٢٢٢٥ بشأن المواد التى تعتبر فى حكم المفترقات بالبند رقم ٧٩ ، وقرار رئيس الجمهورية بقانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ فى شأن تأمين وحماية المنشآت العامة والحيوية .

ضد

- ١- مدنى / محمد الخضرى سعد الدين رضوان (هارب) مقيم سكناً مساكن شباب المدينة - برج النيابة الادارية - الزهور - بورسعيد
- ٢- مدنى / عماد على محمد صديق (هارب) مقيم سكناً مساكن التعاونيات - عمارة لطفى السيد - الزهور - بورسعيد
- ٣- مدنى / اشرف محمد أبو العلا زرمبه (هارب) مقيم سكناً مساكن الخيرية - عمارة ٩٥ - المناخ - بورسعيد
- ٤- مدنى / جلال عبدالسميع عبدالسلام جبريل (هارب) مقيم سكناً القابوطى عمارة ١٢ - الضواحي - بورسعيد
- ٥- مدنى / محى الدين محمد احمد أبو العز (هارب) مقيم سكناً مساكن شباب الخريجين عمارة ٤٤ - الضواحي - بورسعيد
- ٦- مدنى / متولى محمد متولى عطيه (هارب) مقيم سكناً مساكن بنك الاسكان عمارة ٧٤ - الضواحي - بورسعيد
- ٧- مدنى / رضا السيد أبو الغيط عيده عليوه (هارب) مقيم سكناً مساكن الصفا - عمارة ٥٧ - الضواحي - بورسعيد
- ٨- مدنى / محمود أبو مسلم محمد السيد أحمد (هارب) مقيم سكناً عمارة ٢٥ مساكن بنك الاسكان - الضواحي - بورسعيد
- ٩- مدنى / محمد ناصر حسن حافظ العنانى (محبوس) مقيم سكناً المنطقة الرابعة عمارة ٥٧ شقة ٣ - المناخ - بورسعيد
- ١٠- مدنى / بلال محمد السيد عيده عليوه (محبوس) مقيم سكناً مساكن خالد بن الوليد عمارة ٣٢ ب - الزهور - بورسعيد
- ١١- مدنى / مصطفى السيد عبد العاطى عبد الموجود (محبوس) مقيم سكناً المنطقة الرابعة عمارة ٣٣ شقة ٨ - المناخ - بورسعيد
- ١٢- مدنى / عبد الله محمد بدير السعيد أبو شلال (محبوس) مقيم سكناً المنطقة الثامنة عمارة ٩ - المناخ - بورسعيد
- ١٣- مدنى / عبد الرحمن بكرى محمد بكرى (محبوس) مقيم سكناً برج الروضة - أبراج أبو قمصان - الزهور - بورسعيد
- ١٤- مدنى / محمد محمد محمود حليبه (هارب) مقيم سكناً المنطقة الرابعة عمارة ٥٧ شقة ٣ - المناخ - الزهور - بورسعيد
- ١٥- مدنى / أسامه سيد خليفه محمود حامد (هارب) مقيم سكناً مساكن عبد بن الخطاب - الزهور - بورسعيد
- ١٦- مدنى / اسلام محمد محمد الامام (هارب) مقيم سكناً مساكن الجوهرة - الزهور - بورسعيد
- ١٧- مدنى / يحيى محمد الخضرى سعد الدين رضوان (محبوس) مقيم سكناً أبراج ابو قمصان - برج النيابة الادارية - الزهور - بورسعيد
- ١٨- مدنى / محمود محمد محمود درغام (هارب) مقيم سكناً مساكن التعاونيات عمارة بن خلدون - الزهور - بورسعيد
- ١٩- مدنى / أحمد أسامه محمد أبو عوف (هارب) مقيم سكناً مساكن الصفا - عمارة ١٢ - الضواحي - بورسعيد
- ٢٠- مدنى / أحمد حسن محمد العسكرى (هارب) مقيم سكناً مساكن عمرو بن عبد العزيز - عمارة ٦٨ - الزهور - بورسعيد

بجبهة محافظة بورسعيد

لأنهم فى غضون عام ٢٠١٥

ارتكبوا الآتى

المتهمين جميعاً :-

انضموا إلى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون - جماعة الاخوان الارهابية - الغرض منها الدعوة إلى تعطيل أحكام الدستور و القوانين و منج مؤسسات الدولة و سلطاتها العامة من ممارسة أعمالها والاعتداء على الحرية الشخصية للمواطنين و غيرها من الحريات و الحقوق العامة التى كفلها الدستور و القانون و الاضرار بالوحدة الوطنية و السلام الاجتماعى مع علمهم بأغراضها و كان الارهاب هو الوسيلة التى استخدموها فى تحقيق تلك الأغراض و على النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

حاولوا بالقوة قلب نظام الحكم و تغيير دستور الدولة و نظامها الجمهورى و تشكيل الحكومة بانضمامهم الى احدى الجماعات التي تستخدم القوة و العنف لالقاء الرعب فى نفس المجتمع و تعريض سلامته وامنه الى الخطر بالكيفية الموصوفة بالاتهام الاول وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

المتهمين من السابع وحتى العشرين :-

خربوا عمداً بعض مبانى و املاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ومرافق عامة - محول كهرباء والمملوك لشركة القناة لتوزيع الكهرباء ، عدد ٢ كابينة تليفونات خاصة بشركة المصرية للاتصالات وسنترال بورسعيد - بقصد إحداث الرعب وإشاعة الفوضى بين الناس تنفيذاً لغرض إرهابى وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .
تسببوا عمداً فى إتلاف محول كهرباء والمملوك لشركة القناة لتوزيع الكهرباء بأن فجروا فيه عبوات مفرقة وجعلوه غير صالح للاستعمال وقد ترتب على ذلك انقطاع التيار الكهربائى مؤقتاً وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

المتهمين من التاسع وحتى الثالث عشر والسابع عشر :-

حازوا واحرزوا مواد تدخل فى حكم المفرقات المبنية وصفاً ونوعاً بالأوراق قبل الحصول على ترخيص بذلك وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .
استعملوا المواد المشار إليها بالاتهام السابق بأن ألغوا بعبوات تحتويها عل محول كهرباء والمملوك لشركة القناة لتوزيع الكهرباء ، عدد ٢ كابينة تليفونات خاصة بشركة المصرية للاتصالات وسنترال بورسعيد ، وذلك بغرض تخريب تلك المنشآت العامة وتعريض حياة الناس وأموالهم للخطر وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .
حازوا واحرزوا بالذات والواسطة محررات ومطبوعات تتضمن بيانات كاذبة من شأنها تكدير الأمن العام وإلحاق الضرر بالمصلحة العامة وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .
حازوا واحرزوا أسلحة بيضاء - زجاجات حارقة - مما تستخدم فى الإعتداء على الأشخاص دون أن يوجد لحملها مسوغ قانونى أو مبرر من الضرورة المهنية أو الحرفية وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

المتهمين من الأول وحتى السادس :-

اشتركوا بطريقة التحريض والإتفاق والمساعدة مع المتهمين من السابع وحتى العشرين فى ارتكاب الجرائم المشار إليها محل الأوصاف السابقة بأن حرضوهم وافقوا معهم على ارتكابها واعدوهم بأن أمدوهم بالتعليمات والأموال اللازمة لذلك فتمت تلك الجرائم بناءً على هذا التحريض وذلك الإتفاق وبإزاء المساعدة وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

ثانياً :- ضبط وإحضار المتهمين الهاربين مع حبسهم احتياطياً لمدة خمسة عشر يوماً وعرضهم علينا فور القبض .

ثالثاً :- تأمر النيابة العسكرية بإحالة المتهمين الى المحكمة العسكرية للجنايات .

توقيع ()
مقدم / مجدى محمود الجنائى
ونائب نيابة بورسعيد العسكرية الجزئية